



Distr.
LIMITED
A/C.4/34/L.6
29 October 1979
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الرابعة والثلاثون
اللجنة الرابعة
البند ١٨ من جدول الأعمال

تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

مسألة توكيلاو

مشروع توافق آراء

ان الجمعية العامة ، وقد استمعت الى بيان ممثل نيوزيلندا بوصفها الدولة القائمة بالادارة (١) ، وبعد أن درست الفصلين المتعلقين بالموضوع من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (٢) ، وان تؤيد ما يتضمنه الفصلان المذكوران من نتائج وتوصيات (٣) ، تؤكد من جديد حق شعب توكيلاو ، غير القابل للتصرف ، في تقرير المصير والا استقلال وفقا لاعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٦٠ . وتلاحظ الجمعية العامة أن السياسة المعلنة للدولة القائمة بالادارة هي أنها ستسترد برغبات شعب توكيلاو بشأن علاقته في المستقبل بنيوزيلندا ، في امثال تام منها للقرار ١٥١٤ (د - ١٥) ، وتثني الجمعية العامة على الدولة القائمة بالادارة لاستمرار تعاونها ، وبصفة خاصة ، لجهودها الرامية الى تشجيع زيادة الوعي بسبل التطور الدستوري المتاحة لشعب توكيلاو وعن طريق عملية التثقيف السياسي . وتلاحظ الجمعية العامة مختلف الخطوات المنفذة في الميدان الاقتصادي والاداري للمساعدة في تنمية الاقليم ولتوفير أداة ادارية تستجيب لرغبات الشعب واحتياجاته . وتلاحظ الجمعية

(١) A/C.4/34/SR._____

(٢) A/34/23 (الباب الثاني) ، الفصل الرابع ، و A/34/23/Add.4 ، الفصل

السادس عشر .

(٣) A/34/23/Add.4 ، الفصل السادس عشر ، الفقرة ٦ .

العامة أن الدولة القائمة بالادارة قد أكدت لشعب توكيلاو أنها ستواصل تقديم مساعدتها له اذا ما رغب في تغيير مركزه . وتلاحظ الجمعية العامة كذلك الجهود المستمرة التي تبذلها الدولة القائمة بالادارة في اتخاذ تدابير فعالة لصون وضمان حقوق شعب توكيلاو في جميع موارد الطبيعة، وتلاحظ في هذا الصدد الخطوات التشريعية التي اتخذتها الدولة القائمة بالادارة في الآونة الأخيرة بغية حماية الموارد البحرية للاقليم ، وكذا تأكيد الدولة القائمة بالادارة أن الفوائد الناجمة عن تلك الموارد ستعود لشعب الاقليم . وتعرب الجمعية العامة مرة أخرى عن تقديرها للوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وخاصة برنامج الأمم المتحدة الانمائي ، وكذلك للمنظمات الاقليمية ، لما قدمته من مساعدة الى توكيلاو . وفي هذا الصدد توجه الجمعية العامة انتباه الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة الى حكم قرار الجمعية ٤٨/٣١ المؤرخ في ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ ، الذي رجتها فيه أن تدرس أساليب ونطاق عملياتها وأن تتأكد من أنها قادرة على الاستجابة على نحو مناسب لمتطلبات الأقاليم المماثلة لتوكيلاو في صغر حجمها وعزلتها . وترجو الجمعية العامة من اللجنة الخاصة أن تقوم ، بالتعاون مع الدولة القائمة بالادارة ، بمواصلة البحث عن أفضل الطرق والوسائل لتنفيذ الاعلان فيما يخص توكيلاو بما في ذلك إمكانية ايفاد بعثة زائرة جديدة الى هذا الاقليم في مرحلة مناسبة ، وموافاة الجمعية العامة في دورتها الرابعة والثلاثين بتقرير عن تنفيذ توافق الآراء هذا .